mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح بداية المجتهد }}434{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال واما احتجاجهم بالاية فانهم قالوا السكر هو المسكر. ولو كان محرم العين لما سماه الله رزقا حسنا اولا نحن قلنا ان هذا ذكر العلماء ان ذلك قبل التحريم الاول ثانيا ان عبد الله ابن - 00:00:02

وهو حظر هذه الامة والذي دعا له الرسول صلى الله عليه وسلم بان يوفقه الله. اللهم وفقه دعا له ايضا ان يعلمه الله سبحانه وتعالى التهويل فسر ايضا الاية فقال سترا ما - 00:00:23

من ثمرتيهما ورزقا حسنا ما احل من ثمرتيهما. ففرق بين ذا وذاك وفي رواية او نقل عنه في رواية اخرى انه قال سكرا حرام ورزقا حسنا حالا قال واما الاثار التي اعتمدوها في هذا الباب - 00:00:43

ومن اشهرها عندهم حديث ابي عون الثقفي عن عبد الله ابن شداد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حرمت الخمر لعينها والسكر من غيرها. وقالوا هذا نص لا يحتمل التأويل. لما نقول حرمت الخمر لعينها والسكر حرمت - 00:01:07

بعينها والسقم ماذا لماذا استدل بهذا الحديث؟ لانهم ارادوا هنا ان يبينوا لنا هذا الحديث نص بان تحريم الخمر لعينه. اذا ينبغي ان يقتصر على ما سمي خمرا لا ما كان مسكرا فقط فهم بذلك يريدون ان يفرقوا بين الخمر وبين غيرها من المسكرات وان كان - 00:01:33

كل مسكرا واذا كانت الخمر حرمت بعينها وغيرها انما حرم لكونه مسكرا اذا غير المسكر منه وهو القرين لا حراما او النبي هذا هو الذي يريد ان يصل اليه لكن الحقيقة ان هذا الحديث اولا حديث ضعيف الامر الاخر انه موقوف على عبد الله ابن عباس اذا هو غير صالح - 00:02:01

من الاحتجاج به فلا يقوى على مقاومة الادلة الصحيحة الصريحة في هذا المقام قال وظعفه اهل الحجاز لان بعظ رواته روى والمسكر من غيرها يعني بدل السكر والمسكر فكونه تعددت الروايات فيه دليل على ضعفه هذه الناحية الناحية الاخرى من اسباب الضعف التي لم يذكر - 00:02:29

المؤلف انه موقوف فيكون رأي لما نقل عنه ومنها ان نطيل عنه ومنها حديث شريك عن سماك ابن عن سماك ابن حرب باسناده عن ابي بردة بنيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:52

اني كنت نهيتكم عن الشراب في الاوعية. فاشربوا فيما بدا لكم ولا تسكروا لكن الذي جاء في صحيح مسلم وغيره ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اشربوا في كل وعاء ولا تشربوا - 00:03:11

وتعددت الالفاظ في ذاك وهي اقوى من هذه ايضا الرواية التي استدلوا بها قال خرجها الطحاوي. فهذا جاء انما هو في الاوعية. ولذلك جاء في بعض الروايات ان الوعاء لا يحل حراما - 00:03:28

ولا يحرم حلاله. وانما الرسول صلى الله عليه وسلم كما سيأتي نهى في اول الامر على ان يشرب في بعض الاوعية التي سميت في الحديث ثم جاء بعد ذلك ما يدل على جواز الشرب فيها. ولم يكن الامر فقط عن هذا - 00:03:46

اخر امور ثلاثة. ايضا الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ادخار وحمل ضاحي. ثم انه عليه الصلاة والسلام رقص فيها وقال قولوا وتصدقوا وادخروا. والعلة معروفة ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك لماذا - 00:04:06

لاجل الدابة الذين دفوا المدينة قدموا عليها وهم بحاجة الى هذه اللحوم. فان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد ان يعطي الناس لاولئك الفقراء الذين دخلوا المدينة ليأكلوا من هذه اللحوم. فلو ان كل انسان ادخر ما عنده - 00:04:26
لما بقي شيء لهؤلاء للفقراء. وايضا جاء فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها كما جاء في الحديث الصحيح الاخر كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها تذكر الاخرة. اذا - 00:04:46
هناك امور نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رخص فيها. وقد ذكر العلماء العلم في ذلك. لماذا عن الشرب في بعض الاوعية غير التي من العدم قالوا لان الناس كانوا قريب عهد بالحق لتحريم - 00:05:06
ولذلك نهوا عنها حتى لا لا تكون داعية لذلك لان هذه الاواني ربما تساعد على سرعة ماذا الخمر فيها بحيث انه يصبح سكر. ولذلك سترون ان المؤلف سيبحث النهي عن الخليقين - 00:05:26
ولماذا نهي عن الخليطين؟ يعني ان تجمع بين شيئين فتضعهما في الماء فيصيران نبيذا نهي عنهما لماذا؟ لان الاسكار يسرع الى الخليطين. ولذلك نهي عنهما قال ورووا عن ابن مسعود - 00:05:46
رضي الله عنه انه قال شهدت تحريم النبي كما شهدتم ثم شهدت تحليله فحفظت ونسيتم ورووا عن ابي موسى حقيقة هذا الذي مسجد او نسخ وهو المعلم لابن مسعود هذا ما عرف عنه - 00:06:08
وانما عرف عن صحابي اخر ليس عبدالله ابن مسعود وعبدالله ابن مغفل فيما اذكر اذكر انه قام شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن نبيذ الجار. يعني الذي يوضع في الجار وشهدت رسول الله صلى الله - 00:06:26
عليه وسلم حين رخص في ذلك. هذا هو المعروف. اما عبد الله ابن مسعود فما عرف عنه هذا. ما عرف ان احدا منهم علماء الحديث روى عنه هذا القول الذي نسبه اليه المؤلفة - 00:06:49
قال وروا عن ابي موسى رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذا الى اليمن وقلنا يا رسول الله ان بها شرابين يصنعان من البر والشعير احدهما يقال له المزر والاخر يقال له البكر - 00:07:07
فما نشرب فقال صلى الله عليه وسلم اشربا ولا تسكرا. خرجه الطحاوي. هذا الذي ذكره المؤلف عند بالحديث المتفق عليه الذي اشرت اليه قبل قليل. وهو ان ابا موسى الاشعري رضي الله عنه - 00:07:26
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفيا فقال يا رسول الله احفنا في شرابين نصنعهما باليمن احدهما البدع وهو نبيذ العسل ينبل حتى يشتد والمزر وهو نبيل الذرة والشعير يمبل حتى يشتد. ثم قال وكان رسول الله انظروا كيف - 00:07:46
الصحابة رضي الله عنهم ولذلك نجد ان الصحابة رضي الله عنهم يعني ابن القيم رحمه الله تعالى عندما وقف عند عبارة الغار عندما ما قالوا ان السلف اسلم. والخلف اعلم رد هذه المقالة. وفندها وابطلها. وذكر دليلا من الادلة - 00:08:13
التي تعود بها. منها اولا فضل الصحابة رضي الله عنهم. لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة. محمد رسول الله والذين معه. ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان فضلهما والثناء عليهما. وانه لو انفق احدنا - 00:08:36
مثل احد ما بلغ مدة احدهم ولا ولا نصيب. وانه قال الله الله في اصحابه وغير ذلك من الادلة الكثيرة التي وردت في فضل المجتمعين وفي فضل كل واحد او في اثنين منهم او في بعض المستمعين كما ورد في - 00:08:56
ابي بكر وبفضل عمر وفي فضلهما جميعا. وفي فضل الخلفاء الاربعة وفي فضل علي وفي فضل عثمان وهكذا. فانتم ترون ان الصحابة ورد الثناء عليه. الامر الاخر انهم اهل اللغة. وانهم تلقوا العلم من مشكاة النبوة صافية - 00:09:16
كنقيا لم يخالطه قد كدر ولم ماذا يشبه اي مشكلة. اذا لهم مزايا ثم هم اهل اللغة. وذكر رحمه الله تعالى ان احدنا ربما يقطع شوط كبيرا في عمره. انتم ترون ان الانسان الان يدخل المرحلة الابتدائية. ويدرس فيها ثم يدخل المرحلة المتوسطة - 00:09:36
ثانوية فبعد ذلك الجامعة يتخرج منها ما بين اثنين وعشرين الى خمسة وعشرين وربما يواصل دراسته فينيف على ثلاثين عاما. وهو ايضا يتخرج وهو لا يزال في اوائل طلاب العلم. وزاده من العلم قليل - 00:10:02
اذا ومع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاللغة هي سبقتهم. هذه اللغة لا يحتاجون اليها هذه العلوم التي هي وسائل كالبلاغة

وغيرها من العلماء وامور يعرفونها ببديهتهم وكذلك - 00:10:21
يعني انه الوصول وغيرهم ولا يحتاجون الى وقت ليدرسوا تلك العلوم كما نحن نمضي ربما نصف اعمارنا في دراسة هذه العلوم؟ لا ما هم يتلقون هذه العلوم. ولذلك انظروا الى ابي موسى ماذا قال في اخر الحديث؟ وكان عليه الصلاة والسلام قد اوتي جوامع - 00:10:41
كل كل حرام هذه جملة واحدة بينت لنا ان كل وفي الاحاديث الاخرى كل مسكر خمر اذا كل مسلم يسمى خمرا وكل خمر هؤلاء هم الصحابة رضي الله عنهم فهمناهم فهموا هذا الفهم. ولم يختلفوا فيه ولم يتطرق اليهم اي فهم يخالف ذلك - 00:11:01
ذلك عمر رضي الله عنه الذي نزل القرآن مؤيدا لرأيه رضي الله عنه والذي ما كان يسلك طريقا الا سلك الشيطان اخر فانه صعد على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخبر الناس قائلا ايها الناس انه نزل تحت - 00:11:32
الخمر يعني على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي من خمس فذكر منها العنب وذكر منها ماذا؟ التمر ثم ذكر الحنطة والشعير. اذا هي عامة في هذا المقام وليست خاصة بنوع منها - 00:11:55
وبهذا نجد ان مذهب اهل الكوفة انما هو مذهب ضعيف ومذهب جمهور العلماء هو المذهب الصحيح وهذه الادلة التي سواء كان من حيث التعليم اللغوي الذي ذكرها هو الوصولي او من حيث الادلة التي - 00:12:14
فادلتهم ضعيفة وما استدلوا به هو موقوف وادلة الجمهور صريحة الدلالة على المدعى فلا ينبغي ايضا ان يؤخذ بقول ضعيف ويطرح قولا صحيح. ولذلك كان مذهب الائمة ثلاثة رحمهم الله تعالى - 00:12:34
مالك والشاة احمد هو قول فصل في هذا المقام حتى ان اصحاب هؤلاء الائمة لم يخالفوا الى المذهب في اي مسألة من هذه المسألة. رحمهم الله تعالى جميعا. واولئك الاخرون علماء مجتهدون - 00:12:54
فالانسان قد يجتهد في امر من الامور لكن ان يعرف الانسان الحق ان هذا حرام ويستحله او انه يتمسك ببعض العلل او ببعض الرخص التي ربما قال بها بعض العلماء وهي غير صحيحة - 00:13:14
فهذا هو الذي يحمل قال خرجه الطحاوي ايضا الى غير ذلك من الاثار التي ذكروها في هذا الباب قال واما احتجاجهم من جهات النظر فانهم قالوا قد نص القرآن ان علة التحريم في الخمر انما هي الصد عن ذكر الله ووقوع العداوة والبغضاء كما قال تعالى - 00:13:31
الى قول الله سبحانه وتعالى لا شك ان الله سبحانه وتعالى ذكر عدة امور حاسمة لبيان تحليل وهي علل قوية جدا اذا قرأ جرسها اذن اي مؤمن او مسلم فانه لا شك - 00:13:56
ولذلك الصحابة رضي الله عنهم عندما ختمت الاية فهل انتم من قوم؟ قالوا انتهينا انتهينا فارقوها في الشوارع وكانت توجد خمر للايتام سيتم الكلام سيأتي الكلام عليها ان شاء الله فارقها ايضا. مع انكم تعلمون انه لا يجوز ايضا - 00:14:16
في اموال اليتامى فلو كانت مالا لمدى. وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحليلها فنهاهم عن ذلك وقال اهلي قوها يعني صفوها ايلغوها. فكانت الاسقية تسيل في الشوارع - 00:14:37
اذا الاية انما الخمر والميسر والانصار والازلام رجس من عمل الشيطان هذا واحد امر الله سبحانه وتعالى من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. اذا اجتناب الخمر انما هو سبب للفلاح. وعدم اجتنابها - 00:14:55
انما هو سبب لما هو ضد الكلام. فاجتنبوه لعلكم تفلحون. انما يريد الشيطان ايضا الشيطان يريد ماذا ان يوقع بين المؤمنين العداوة. ويوقع بينهم البغضاء في اي شيء في الخمر والميسر - 00:15:20
لانهم اذا سكروا ماذا فقدوا عقولهم او فقدوا بعض عقولهم. فارتكبوا ما لا يجوز. فتقع العداوة بينهم وهذا ما يشغله الشيطان وما يسره ان يقع الخلاف بين المؤمنين. فربما يطلق الزوج زوجته وهو - 00:15:38
ربما يعتدي القريب على قريبته. وربما يرتكب الانسان خطيئة من الخطايا. ولذلك ان كما يريد وانما اداة الحصر يريد الشيطان ان يوقع شوفوا ما قال يوقع معنى الشيطان يريد ان - 00:15:58
ذلك الفعل ويقع انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والرأى. والمؤمنون مطالبون بالا تنتشر بينهم عداوة انما المطلوب من

المؤمنين ان يتعاونوا على البر والتقوى ولا يتعاونوا على الاثم والعدوان. ولا شك ان العداوة - 00:16:18
مما نهي المؤمنون ان تقع بينهم. انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبعض. وايضا الخمر سبب من اسباب ما نأى البعض فهل بعد هذه الاسباب الكذرة يكفي فيها ان هذا من عمل الشيطان - 00:16:41
وان الشيطان يرغب ذلك. ونحن مطالبون دائما بان نخالف الشيطان وان ندحره في امر من الامور حث الله تعالى يقول واذا قرأت القرآن فاستعن بالله من الشيطان الرجيم انه ليس له سلطان - 00:17:01
الذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون اذا المؤمن دائما يتجنب كل طريق يجد فيه ما يرضي الشيطان ويسلق كل طريق يجدوا فيه مرضاة الرحمن سبحانه وتعالى - 00:17:21
يريد الشيطان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم ما يظعن به هذا ايضا سبب سابع. اذا هذا الشيطان يريد ان يصدك عن ذكر الله لان الله تعالى قال لا تقربوا الصلاة وانفسكم - 00:17:43
وعن الصلاة لان الانسان اذا ستر اصبح لا يعقل والمسلم مطالب بان يكون مدركا لبيبا لامور الصلاة. حتى ان ثواب الصلاة ان ثواب في الصلاة يزداد وينقص بحسب ماذا فيها من الخشوع - 00:18:04
اذا هذه المناسبة الى ان انتهى الله سبحانه وتعالى الى قوله فهل انتم منتهون؟ فكان اولئك الذين غنموا الاية الصحيح قالوا انتهينا انتهينا كما قال تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم ويصد - 00:18:24
لكم عن ذكر الله وعن الصلاة قال وهذه العلة توجد في القدر المسكر لا فيما دون ذلك لكن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. انما انزل الله انزلها الله سبحانه وتعالى بيانا - 00:18:50
فان من اخر ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الاية التي في سورة المائدة اليوم اتممت اليوم اكملت لكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. وتمام هذا الدين انما هو بوجود هذا - 00:19:09
كتاب عظيم قطب هذه الشريعة اصلها الاصيل. وركنها الركين هذا العصر الذي تدور حوله جميع الاحكام وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهي البيان لكتاب الله عز وجل. وانزلنا اليك الذكر - 00:19:30
وتبين للناس ما نزل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بين لنا ان ما اسكر فقيره فقال الوحى. وانه لا فرق بين القليل والكليل بل ما اسكر كثيره فملئ الكف منه حرام - 00:19:50
الله سبحانه وتعالى امرنا بان نطيح رسوله صلى الله عليه وسلم وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وهو الذي قد بين لنا ما في كتاب الله عز وجل مع اننا نجد ان الاية واضحة وليس فيها - 00:20:11
كان من اولئك الذين يستدلون بهذا الله سبحانه وتعالى ذكر العدد والاسباب التي لاجلها حرم الخمر سبحانه وتعالى. وان من هذه الى ما فيها ايقاع العداوة والبغضاء الصد عن ذكر الله عن الصلاة وهذه كلها من الامور التي يسعى الشيطان - 00:20:32
ان يوقع فيها المسلم لان الشيطان لا يعنى باوليائه الذين اطاعوه انما هو يهتم باولئك الذين سلكوا طريق السعادة والخير فهو يحاول ان يرضيهم. ولذلك ترون انه يسعى دائما الى ان يوسوس للانسان في صلاته - 00:20:56
ارشدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الطريق السوي في ذلك انه اذا شك احدنا في صلاته فلم يدريها صلى ثلاثا اربعة يطرح الشك وليبني على من فانه ان صلاها - 00:21:16
خمسة او اربعة مصلاها خمسا اذا كانت رباعية فصلاها خمسة كان ذلك ترغيبا للشيطان. وان كان اربع اذا الرسول صلى الله عليه وسلم اغلق كل منفذ وكل طريق يحاول الشيطان ان ينفر - 00:21:32
ومنه الى المؤمنين. الى المؤمنين الذين استجابوا لاوامر ربهم. ونزلوا عند احكامهم احكام صلى الله عليه وسلم قال قال وهذه العلة توجد في القدر المسكين لا في ما دون ذلك - 00:21:54
واجب ان يكون ذلك القدر هو الحرام الا من عقد عليه فان هذا القليل وسيلة الى ذلك ومعروف ان ما كان وسيلة على فرض نحن الان لسنا بحاجة الى الوسيلة هي مقصودة للنجاة في الحديث لكننا نعلم ان الوسيلة التي - 00:22:13

توصلك الى المحرم فهي محرمة يعني ولذلك ترون ان العلماء عندما تكلموا عن الذي يسافر سفر معصية واكثر العلماء يقولون ليس له ان يقصر الصلاة. ولو اضطر الى اكل الميتة ليس له ان يأكل منها. لا يباح له - 00:22:32

لماذا؟ قالوا لان هذه الرخصة والعصاة لا يرخص لهم لانها رخصة تعينهم على فعل المعاصي اذا كيف يقرأ؟ كيف يقتل الناس؟ قالوا يتوب الى الله. واذا كان في هذا الموقف الذي يرى فيه الموت رأي العين. ها - 00:22:53

يعني يراه قريب لا يرجع الى الله سبحانه وتعالى فهذا لا خير فيه. فليتوب الى الله توبة نصوحة حينئذ تتغير حالك ويأكل فيباح له الاكل من هذه الميتة التي اضطر الى - 00:23:13

قال الا من عقد عليه الاجماع من تحريم قليل الخمر وكثيرها قالوا هذا النوع من القياس يلحق بالنص. انظر المؤلف وان عرظ باقوال فهو يردها شيئا شيئا. نعم. وهو القياس الذي ينبه الشرع على العلة فيه - 00:23:30

قال وقال المتأخرون من اهل النظر حجة الحجازيين من طريق السمع اقوى وحجة العراقيين من طريق القياس اظهر والواقع اننا لا نقول بانها حجة اولئك اي ما سماهم بالحجازي وهم جماهير العلماء من الصحابة والتابعين - 00:23:48

والائمة لا شك انه حجتهم اقوى من حيث الادلة. الادلة الشرعية. الكتاب والسنة وايضا من حيث النظر حجتهم اقوى لان الخمر في لغة العرب ما خامرت العقل قياس او تغليب القياس على الاثر اذا تعارظا ايها الاخوة انه لا يمكن ان يوازن بين حديث صحيح وبين - 00:24:09

وقلت لكم مرات بان العلماء محققين الذين وهبهم الله ووهبهم ذكاء وفطنة وغوصا في المعاني دققوا في هذه المسائل ودرسوها بكل عناية وانتهوا فيها الى انه لا يوجد قياس صحيح يتعارض مع نص صحيح - 00:24:41

فلا يمكن ان تجد قياسا سليما يعارض نصا صحيحا هنا تعارض بين هذا وذاك قال وهي مسألة مختلف فيها. لكن الحق ان الاثر اذا كان نصا ثابتا فالواجب ان يغلب على القياس. يعني يريد - 00:25:06

يقول لو سلمنا جدلا بها وانه يوجد عندنا حديث صحيح وقياس على فرض ان هذا قياس صحيح ايضا وهو قياس العلة المعروف المسبب به خلافا لال الله لا انه قياس شبهه الضعيف وانما هو قياستين. لو سلمنا ذلك كله فلا يمكن ان نقدم - 00:25:29

على ماذا؟ على حديث من الاحاديث. ولذلك ترون ان الحنفية الذين توسعوا بماذا؟ في قياسهم لا على ما دعا الحبيب وما نسب الى ابي حنيفة وما دعي من ذلك فهو غير صحيح - 00:25:57

لانه لما سئل قال اذا جاء الامر عن الله فعلى العين والرأس. واذا جاء عن رسول الله فعلى العين والرأس. واذا اكتسب فقط واذا الصحابة على امر اخذناه واذا اختلفوا اختلفوا اخترنا من اقوالهم - 00:26:15

اذا لا يقدم قياس مهما كان على حديث صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لان هذا الحديث جاء عن الذي لا عن الهوى. اما القياس فالاصل ما معنى القياس من المقايسة. ودليله اشارة في القرآن فاعتبروا يا اولي الابصار. والرسول - 00:26:31

صلى الله عليه وسلم ضرب مثلا في قصة الرجل اللي جاء يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هذا القياس من الاتفاق. هذا هو معنى المقايسة. والقياس انما يبنى على وجوه علم. وهو - 00:26:51

يعتمد على العقل ما لها السليما اللي سماه المؤلف الذوق السليم. فانت لا يمكن ان تقدم حديثا جاء رسول صلى الله عليه وسلم. ولذلك جاء العلي لو كانت اسفل الخف اولى بالمسجد من اعلاه. لكن - 00:27:08

ليس بالرأي وانما هو يتلقى عن كتاب الله عز وجل وعن نبيه صلى الله عليه وسلم ومات بقي عن الرسول صلى الله عليه وسلم انما هو دون في هذه السنة المطهرة التي نقلت الينا بحمد الله بعد ان فحصت وجردت من كل حديث - 00:27:28

وبين اذا لو كان الدين بالرأي لكان اسهل الخوف ان تنفرون. اسفل الخف هو الذي ربما يقع على النجاسة والاوساخ. ومع ذلك تمسح اذا الامر ليست قضية قضية قياس او عقل وانما اذا جاءك حديث فانت تقف عند - 00:27:48

ولا تتجاوز قال واما اذا كان ظاهر اللفظ محتمل ولذلك ترون ان ابا بكر رضي الله عنه عندما جاءته الجدة تسأله عن مرارا نظر في كتابا لا قال لا اجد لك شيئا. وفي سنة رسول الله قال لا اجد شيء وما انتقل الى القياس وانما اخذ فتئ يصل الصحابة - 00:28:15

حتى جاءه المغيرة فاخبره بان الرسول صلى الله عليه وسلم اعطى الناس فورطها. وهكذا غيره من الصحابة فقد يحفظ هذا ما لا يحفظ هذا. نعم قال واما اذا كان ظاهر اللفظ محتملا للتأويل. فهنا يتردد النظر هل يجمع بينهما بان يتأول - 00:28:39
او يغلب او يغلب ظاهر اللفظ على مقتضى القياس وذلك مختلف بحسب قوة اذا لم تكن دلالة النص قطعي يعني محتملة فينظر في ومع ذلك هذه المحتملة هل يقدم يقدم على ماذا على القياس؟ او يقدم القياس اي النظر - 00:29:03
وذلك مختلف مختلف بحسب قوة لفظ من الالفاظ الظاهرة وقوة قياس من القياسات التي تقابلها. ولا يدرك الفرق بينهما الا بالذوق العقلي كما يدرك الموزون من الكلام من غير الموزون. نحن الان لما نقول هذه القضية ليحكم فيها الانسان نحن قلنا الفقه باللغة انما - 00:29:29
وابن القيم رحمه الله بين انه فهم ذلك فكل الناس يفهمونني ان مثل الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربع وهكذا. لكن هناك هذا هو الفهم في اللغة الذي نتكلم عن الفقه وفي اللغة الفهم - 00:29:52
لذلك جاء في الحديث من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين حديث متفق عليه واورده البخاري في عدة مواضع. ويقال فقه وفقه وفقه. ولكل منها معنى من المعاني فسره العلماء - 00:30:18
الفقيه هو الذي يغوص في المعاني ويقف عند لبها وجوهرها ويستطيع ان يوازن بين الا فيبين دلالة هذا ودلالة هذا وهو الذي يستطيع ان يستخرج علة الحكم فهو يخرج الحكم من هذا الدليل وان يلحق به غيره. فليس هذا لكل انسان ليس معنى هذا ان الانسان يتعلم بعض المسائل - 00:30:39
او حتى يدرس ربما في جامعة ويتخرج بمعنى انه وصل الى هذا هذا الدور السليم وهذا الفهم ولذلك الاجتهاد معروف وتكلم عنه الامام الشافعي رحمه الله في كتابه الرسالة. وبين شروط - 00:31:09
وليس شرطا ان ان تحفظ جميع ايات الكتاب وان تحفظ السنة وان تعرف جميع العرب لكن ينبغي ان تعرف النمور التي يحتاج اليها المجتهد والفقير فانت حينئذ لابد ان تعرف الناسخ والمنسوب والمطلق والمقيد وتعرف ماذا لغة العرب وتعرف الاحكام - 00:31:29
الى غير ذلك من الامور الكثيرة التي تكلم ماتت عنها العلماء قال وربما كان الذوقان على التساوي. ولذلك كثر الاختلاف في هذا النوع حتى قال كثير من الناس والحمد لله - 00:31:54
ان الامر ليس بالدور وانما هي ادلة جاءت عن الله سبحانه وتعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم فلا نحتاج هنا الى لاعمال ذوق ولا فكر ولا عقل ولا مقابل. بل الادلة صريحة في هذا المقام ولا تحتاج حقيقة الى - 00:32:11
هذا الذوق الذي اشار اليه المؤلف او اعمال الفكر او الغوص في ماذا؟ في هذه الاقمشة لنتعرف. فلدينا احاديث صافية صريحة بيظا نقية كبياظ الشمس ولا نحتاج معها الى غيرها - 00:32:31
حتى قال كثير من الناس كل مجتهد مصيب. هذه مسألة اخرى وهذه لها قصة معروفة وعليها بنى العلماء. انكم تعلمون ان الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل عادة من اصحابه - 00:32:49
وقال لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة الصحابة انقسموا في فهم هذا الحديث الى قسمين. فهموا من هذا التطبيق اخذوا بظاهر الحديث. يعني لا تصلي الا اذا وصلت الى - 00:33:03
وبعضهم كان اعمق في هذا المقهى وان قصد الرسول صلى الله عليه وسلم هو حث وحظهم عليه الصلاة لكن الصلاة اذا وجبت فانها تؤدى في اي مكان انت توديها وانت في الطريق فاجتهدوا. ولذلك نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم ارى الامرين. فاولئك الذين صلوا - 00:33:18
اجتهدوا واصابوا فلهم اجران. والذي صلى بعد ان وصل اجتهاد وله وله اجر. ولذلك جاء في الحديث الصحيح اذا اجتهد الحاكم فاصاب له اجران وان اخطأ فله اجر واحد. انت العالم اذا اجتهدت في مسألة من المساجد. وكنت اهلا للاجتهاد. ما يأتي انسان - 00:33:44
الجاهل ويقول انا اجتهد ورسول قال اذا اجتهد الحاكم لا المقصود بذلك انما هو العالم. فاذا اجتهد العالم الحاكم في امر من امور

الشريعة. فان اصاب الحق ووفق اليه فله اجران. ما هما؟ اجر - 00:34:09
واجر اصابته الحق وان اخطأ فله اجر واحد الا وهو اجر اجتهاده. وهو على كلا الامرين متاح. لماذا؟ لانه اراد الوصول الى الحق فلم تكن له غاية غير الحق. فاجتهدت فهذا وفق فاصاب الدليل. وهذا ترونه ايها الاخوة كثير جدا في - 00:34:29
التي تمر بنا انتم ترون ان العلماء يختلفون. واختلافهم هذا ليس اختلاف شرعي. لا يريد احدهم عندما يخالف بمسألة ان اجتهد لانه قال. لا. ولذلك من ابدع الكلمات وانصعها التي نقلت عن الامام الشافعي رحمه الله - 00:34:52
وهي تكتب بماء الذهب وتسجل له في سجل الخالدين ماذا؟ قال قال والامام الشافعي كما تعلمون الامام احمد يقول عنه انه ما رأى عالم مثله الامام الشافعي. وكان يرى انه مجدد القرن في وقته - 00:35:15
ومع ذلك كان يقول رحمه الله ما وكان اذا جاء الى الامام احمد حرص رحمه الله الامام احمد على ان يلازمه ليستفيدوا ماذا؟ من سيرة الامام الشافعي والامام احمد لا يقل مكانة وعلما وفضلا على الامام الشافعي. لكن انظر - 00:35:34
الى تقديم العلماء بعضهم لبعض. انظر الى تقدير الشيوخ بعضهم لبعض فهل نحن كذلك؟ هل نقدر شيوخنا وعلمائنا كما كان او بعض ماذا كان الامام احمد؟ كان يقول عن الامام الشافعي الامام الشافعي كالصحة للبدن وكالشمس - 00:35:54
بالنسبة للدنيا هو يضيء وكالصحة للبدن ماذا قال الامام الشافعي رحمه الله في هذا المقال قال ما ناظرت احدا يعني ما ناقشت احدا في مسألة من مسائلي وتمنيت ان انتصر عليه وانما - 00:36:14
تمنيت ان يظهر الله الحق على يديه وعلى يديه. هذا هم هؤلاء هم العلماء العاملون. هؤلاء هم الذين وقفوا انفسهم في خدمة هذا الدين. هؤلاء هم الذين كانوا اسودا في النهار في الليل. هؤلاء هم الذين - 00:36:35
او قاطع في الدعوة الى دين الله سبحانه وتعالى. هؤلاء هم الذين صبروا على ما اصابهم من نصب ومن جهد ومن قرح في سبيل الدعوة الى دين الله. هؤلاء هم الذين اخلصوا لدين الله فوفقهم الله سبحانه وتعالى - 00:36:55
فاعطاهم علما غزيرا انتفعوا به في حياتهم ونفعوا بهم تلاميذهم وتناقلته الاجيال جيلا بعد حتى سجل في كتب مسطورة فها نحن ننهل من معي اولئك العلماء على الذين شاءوا او - 00:37:15
شغلوا حياتهم شغلوا ازمنتهم في طاعة الله سبحانه وتعالى. في ذكر الله سبحانه وتعالى في الدفاع هذا الدين وفي الحياء. اذا ما كان يريد ان يقال بان الامام الشافعي انتصر على خصمه فهو اولى - 00:37:35
من هو اعلم لكنه يريد ان يظهر الحق سواء كان على يديه او على يدي محمد ابن الحسن او غير ذلك هذا هو شأن العلماء العاملين فنسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا الى ان نسلك هذه السيرة السير الحميدة - 00:37:55
المذيعة المضيئة التي تركها لنا اولئك العلماء الاعلام. وان يكون قدوتنا قبل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو اسوتنا جميعا؟ وباصحابه الكرام. ثم باولئك العلماء من التابعين - 00:38:17
وانا ائمة ومن بعدهم. فان احدهم ايها الاخوة يمثل جيلا يمثل امة من الامم. يمثل قبس يعني لو وضعت احد اولئك العلماء الاسلام ابن تيمية في زمانه ذاك يمثل امته - 00:38:37
هو بمثابة جيل. هو قلس اضاء في ماذا؟ في الظلمات ماذا نفع الله بك؟ كم له من المواهب؟ كم دافع عن عقيدة السلف؟ كم دافع عنها؟ كم اؤذي في سبيل ذلك فالقي - 00:38:57
في غيابة السجن. فكان يرى ان سجنه نزهة وانه سياحة. لماذا؟ لانه في سبيل كفاية الله هؤلاء هم العلماء والعاملون. فينبغي ايها الاخوة الى جانب قولنا نستفيد من علمهم ينبغي ايضا ان نقتبس - 00:39:13
من سيرهم النيرة المضيئة لنستفيد منها ولو بعض الشيء. نحن لا نستطيع ان نبلغ مد احدهم ولا حتى نلحق غبار احد. لكن اقل ما يكون ان نتأثر بتلك الاعمال الجليلة التي خلفوها لنا - 00:39:33
قال القاضي القاضي هو ابن رشد نفسه والذي يظهر لي والله اعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم والذي يظهر لي والله اعلم والذي يظهر اذا هو ما قطع فيها من ثم نسب العلم الى الله - 00:39:53

كان الصحابة رضي الله عنهم في زمن رسول الله عندما تحظر فيقول الله ورسوله اعلم. اما الان فنقول ماذا الله اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توفي - 00:40:15

ولحق بالرفيق نعم. وما يريد السعادة والفوز والنجاة في الدنيا. وايضا الفلاح في الاخرة وان يدخل جنة عرضها السماوات والارض فان عليه ان يطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان اتباع - 00:40:29

رسول الله وان تقدير رسول الله صلى الله عليه وسلم في اتباعها فان اردت ان تكون موفقا في هذه الحياة فاقتدي برسول الله صلى الله عليه وسلم. والتزم هديه عليه الصلاة والسلام - 00:40:49

تنال السعادة والخير والنجاة في دنياك واخرتك قال والذي يظهر لي والله اعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم انظروا المؤذن بعد ان ناقش وذكر وهذا من ادلة هؤلاء وادلة هؤلاء سنتبين الان الى اي حد ينتهي - 00:41:06

ان قوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وان كان يحتمل ان يراد به القدر المسك لا الجنس المسكر فان ظهوره في تعليق التحريم بالجنس اغلب اغلب ما هو في الجنس في الجنس. فيشمل القليل والكثير - 00:41:30

اغلب على الظن من تعليقه بالقدر لمكان معارضة ذلك القياس له على ما الظن وان كان ظن المؤلف ان الظن يقرب الى ماله الى اليقين. فالعلما يقسمون هذه الامور الى هناك يقين هناك اعتقاد هناك ظن هناك شك هناك وهم - 00:41:48

والظن احيانا يعبر عنه ماذا باليقين؟ ها وظنوا ان لا ملجأ من الله اليه. فظنوا ان ملجأ من الله الا اليه. اذا هنا ظن بمعنى اليقين. ونحن نقول هذا الظن الذي اورده المؤلف هو يقين لا اشكال فيه - 00:42:08

في مكان معارضة ذلك القياس له على ما تأوله الكوفيون. فانه لا يبعد ان يحرم الشارع قليل المسكر وكثير سدا للذريعة وتغليظا. اولا تعلمون ابواب سد الذرائع. فكم من امور حرمت حتى تغلق فيها هذه الابواب التي قد توصل الى الوقوع في المحرم. ومن - 00:42:28

يوشك ان يركع فيه. والرسول بين ان الحلال بين وان الحرام بينه وبينهما امور مشتبهة كمشبهات فمن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحيلة قال مع ان الظرر انما يوجد في الكثير وقد ثبت من حال الشرع بالاجماع انه اعتبر في الخمر الجنس دون القدر الواجب. هذا هو - 00:42:54

انه قال عليه الصلاة والسلام ما استرك فيه فقريرها ووجب كل ما وجدت فيه علة الخمر ان يلحق بالخمر وان يكون على من زعم وجود الفرق اقامة الدليل على ذلك. انظروا الى يعني كما - 00:43:20

فهو ذكر لنا ثم لا ننسى ان الرسول لا ينطق عن الهوى فاخبرنا فانه سيأتي اناس الخمر بغير فانظروا الى الاسماء الكثيرة العديدة وكلها لا تخرج عما اشار اليه الرسول - 00:43:38

ولذلك الواظع على انها اسس ثواب الدعائم قائمة قال هذا وان يكون على من زعم وجود الفرق اقامة الدليل على ذلك. هذا وان لم يسلموا لنا صحة قوله صلى الله عليه وسلم - 00:43:58

ما ما اسكر كثير فقليل وحرام. حتى وان لم يسلم المخالف فهو حديث صحيح. نعم. حديث صحيح. فانهم ان سلموه تجد انفكاكا فانه نص المؤلف يقول ان سلموا لنا هذا الحديث ما اكثر كثير فقليله حرام فلا يجوز اذا هم ملزمون - 00:44:16

ولا يصح ان تعارض النصوص بالمقاييس قال وايضا فان الشرع قد اخبر ان في الخمر مضرة ومنفعة وقال تعالى قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس نشير الى الاية التي نزلت في سورة المائدة التي تكلمنا عن بعض معانيها كثيرا وهي الاصل - 00:44:36

في تحريم الخمر كما تعلمون بعد ان مر بمراحل وجاء سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا موافقة وكان القياس اذا قصد الجمع بين انتفاء المضرة ووجود المنفعة ان يحرم كثيرها ويحلل قليلها. فلما غلب الشرع حكم المضرة على المنفعة على المنفعة - 00:45:01

فلما غلب الشرع حكم المضرة على المنفعة على المنفعة بالخمر ومنع القليل منها والكثير. وجب ان يكون الامر كذلك في كل ما يوجد فيه علة تحريم الخمر لا يزال المؤلف يناقش رأي الذين لهم وجهة نظر فيما يتعلق - 00:45:26

نوع الخمر وان ما لا يبلغ حد الاسكار انما هو يجوز شربه يناقشه ومناقشته حقيقة مناقشة عقلية وقد رأينا ان الادلة صريحة في الرد عليه قال وجب ان يكون الامر كذلك في كل ما يوجد فيه علة تحريم الخمر الا ان يثبت في ذلك فارق شرعي - 00:45:45
قال رحمه الله واتفقوا على ان الانتباه حلال ما لم تحدث فيه شدة المطربة الخمرية. الانتباه هو ما يعرف بالنبي. وهو ومثله ايضا العصير فالعصير اذا غلا واشتد حتى قلق بالزمن وكذلك ايضا النبيل هذه كلها اذا وصلت الى هذا الحد - 00:46:11
فانه لا يجوز شربها ويبقى خلاف هذه المسألة متفق عليها بين العلماء. لانه اذا غال واشتد وقذف في الزبد كغليان الكدر عندما تضعه على فان هذا لا يجوز شربه باتفاق العلماء - 00:46:36
ولكن يبقى بعد ذلك هذا النبي او هذا العصيد اذا وضع في اناء فمرت عليه ثلاثة ايام هل يجوز شربها بمعنى هل مرور الايام تغير حالة؟ فترفعه الى ان تكون فيه الشدة المطربة وهي التي نعرفها - 00:46:54
في الفقه واصوله بعلة الاسكان يعني معروف ان الشراب اذا وصل الى الغليان انه في هذه الحالة يصبح فيه شدة مغربة وهي علة تحريم الخمر هذا النبي اولا لا خلاف بين العلماء ومثله العصيب. لكن هناك انواع من العصيرات التي نعرفها على الفواكه هذه - 00:47:14
لم تصل الى حد حتى وان كانت من العنب كذلك ايضا كما ترون المربيات الكثيرة التي تغلى ولا تصل الى درجة الغليان ولا الاسكار بمعنى انها لا تشتد ولا بالزبد فترون مثلا مربى المنجة ومربى الخوف والمشمش وانواع كثيرة جدا نرى هذه كلها من المباح - 00:47:43
حديث المؤلف الان عن النبيل ومثله ايضا العصي. اذا غلا واشتد او انه نشى بمعنى انه بدا يفور بعد مرور فترة عليه نحن عرفنا المؤلف لم يعرض لهذا بانه اذا غلى واشتد لا خلاف بين العلماء في - 00:48:07
لكن هل هناك مدة محددة بالنسبة لهذا النبي اذا ثبت انسان فينا والنبي هو ان تأخذ مثلا زبيبا او تمرا فتضعه في ماء فيصبح حلوا فيبقى فترة من الزمن ترتفع درجته الى شدة الحلاوة هذا وصل الى حد الاسكان لا يجوز شرب اتفاق العلماء - 00:48:30
لكن هل هناك مدة محددة في ذلك؟ بعض العلماء قال اذا وصل الى ثلاثة ايام لا يجوز شرط وبمعنى ان الانسان يشربه في اليوم الاول والثاني والثالث كما جاء في حديث عبدالله ابن عباس كان رسول - 00:48:59
صلى الله عليه وسلم ينبذ له الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد فاذا كان مساء الثالثة امر به للخدم او اهريق يعني صب وقذف بمعنى انه يكب على الارض فهل هذا دلالته قطعية؟ وهل مرور ثلاثة ايام تجعله ممنوعا مطلقا؟ اكثر العلماء على ان ذلك لا - 00:49:19
وان العلة في ذلك اسكار ولذلك نجد في بعض الاحاديث ما يدل على الشرب بعد ذلك ومن العلماء من يذكر ان العلة في ذلك هو انه اذا مضت عليه ثلاثة ايام يكون مظنة الاسماء - 00:49:50
ما زاد على الثلاثة وبعضهم يقول لا المقصود بذلك نوع من الانبذة يسرع اليه الاسكان فهذا هو الممنوع وقد وردت في ذلك عدة احاديث قال واتفقوا على على ان الانتباه حلال ما لم تحدث فيه الشدة المطربة الذين قالوا بان الانتباه - 00:50:10
جائز وان تجاوز ثلاثة ايام فاشرنا الى الى دليل يستدلون بالحديث الذي اخرجه ابو داوود وغيره وهو حديث صحيح عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال اشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا في كل وعاء قالوا فالرسول عليه الصلاة والسلام اطلق - 00:50:36
ولم يبين بين ان يطول الزمن او يكثر وانما قال ولا تشربوا مسلما. اذا انت تشرب ما في هذا الغناء الا ان ان يصل الى حد السكر فحينئذ لا يجوز لك ان تشربه - 00:50:56
لقوله صلى الله عليه وسلم فانتبهوا وكل مسكر حرام ولما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان ينتبه وانه كان يريقه في اليوم الثاني او الثالث واختلفوا من ذلك في مسألتين - 00:51:11
حديثا او القطعة من حديث او جزء من حديث الذي اشار اليه المؤلف هو ذكره الامام مالك في موقعه الذي ذكر العبارة الاولى وفي الانتباه وهو قد سبقه ايضا جملة وبعده جملة. الجملة الاولى ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن - 00:51:29

لحوم الاضاحي بعد ثلاث. ثم قال بعد ذلك كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فكونوا وتصدقوا وادخروا. ونهى ايضا عليه الصلاة والسلام عن الاندباد ثم قال انتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا - 00:51:49

واصل النهي عن الانتباه انما كان في سائر الاوعية الا في الاوعية التي من الادب التي هي من الجنس والعلماء ذكروا علة ذلك يكون بعهد الناس بتحريم الاسكار فربما يكون ذلك سببا في الوقوع - 00:52:09

المحظور وهذه الاواني التي او هذه يعني هذه الاوعية التي ستأتي الاشارة اليها ربما انها تساعد كوري صراعي الى ماذا الى السكري. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم جاء في الحديث النهي عن الشرب في الاناء مزفت. فبعض العلماء قالوا لو لم يكن - 00:52:29

مطليا بالزفت فهذا لا يظر ثم جاء بعد ذلك اباحة ذلك لاحاديث اخرى واعتبر العلماء ذلك منسوخا حديث مالك ايضا جاء فيه ونهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها وجاء في احاديث اخرى فانها تذكر - 00:52:55

او تذكركم الاخرة. لا شك ان الانسان اذا ذهب الى المقابر وزار اهلها ودعا لاهلها. فانه يتذكر ماذا واذا تذكر الموت قلت الدنيا في عينه واصبح يفكر في الاخرة اكثر ولا ينشغل بها ومن هنا اوصى الرسول صلى الله - 00:53:15

عليه وسلم بالاكثار من هذه اللذات الا وهو الموت لان الانسان ما ذكره في كثير الا قلله ولا في قليل الا كثره واذا ذكرت الموت عظمت في عينك الاخرة واشتاقت نفسك اليها - 00:53:35

واخذت نفسك تسعى لعمل الاخرة وايضا اذا تذكرت الموت قلت في عينك الدنيا وزهدت فيها ورأيت انها حقيقة. لكن الانسان ينسى مثل هذه الامور وانشغل بها وربما انه لو ظل يفكر في هذه الامور ربما ينقطع عن اعماله او عن كثير منها. ولله في ذلك حكمة - 00:53:54

قال اختلفوا من ذلك في مسألتين احداهما في الاواني التي ينتبذ فيها والثانية بانتظار شيئين مثل البسر والرطب والتمر والزبيب يعني مراد ولا مؤلف؟ هل هناك اوان خاصة ينتبه بها او ان ذلك عام في كلينا - 00:54:20

جاء النهي عن الامتداد في اوعية في روايات متعددة بعضها اقتصرت على الدبة والحندم بعضها النقيل وبعضها جاءت بالاربعة. ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن في الدبة والحنتم والنقي والمزفت - 00:54:40

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:55:04